



A29/41
19.III.1976

الاجتماع العالمي التاسع والعشرين للصحة
جدول اعمال موقت مادة 3.15.2

صندوق المعاشات المشترك لموظفي الامم المتحدة

تعيين ممثلين الى لجنة المعاشات التقاعدية لمنظمة الصحة العالمية

1. طبقا لتعليمات صندوق المعاشات التقاعدية لموظفي الامم المتحدة ، وفقا لقرار الاجتماع العالمي الثاني للصحة¹ ، تقوم م مع بتشكيل لجنة المعاشات التقاعدية تتكون من تسعة اعضاء (و تسعة اعضاء مناوبين) - يعين ثلاثة منهم من قبل اجتماع الصحة ، وثلاثة يعينون من قبل المدير العام و ثلاثة يتم انتخابهم من قبل المساهمين في الصندوق . لقد جرت العادة ان تتم التعيينات لمدة ثلاث سنوات .

2. ان ممثلي اجتماع الصحة حاليا هم :

(1) من تم تعيينه من قبل الاجتماع العالمي السابع والعشرين للصحة² :

(- عضو المجلس التنفيذي المعين من قبل)

حكومة سويسرا ،

(- عضو المجلس التنفيذي المعين من قبل)

حكومة اليمين الديمقراطية (مناوب) ،

(2) من تم تعيينه من قبل الاجتماع العالمي السابع والعشرين للصحة² :

(- عضو المجلس التنفيذي المعين من قبل)

حكومة فنزويلا ،

(- عضو المجلس التنفيذي المعين من قبل)

حكومة فنزويلا

1. قرار اجتماع الصحة العالمي 49.2 (م مع ع) ، مجموعة القرارات والتوصيات ، المجلد 1 لعام

1973 صفحة 452 .

2. قرار اجتماع الصحة العالمي 41.27 (م مع ع) مجموعة القرارات والتوصيات ، المجلد 2 لعام

1975 ، صفحة 66 .

(3) من تم تعيينه من قبل الاجتماع العالمي الثامن والعشرين للصحة³:

(- عضو المجلس التنفيذي المعين من قبل)

حكومة استراليا ،

(- عضو المجلس التنفيذي المعين من قبل)

حكومة موريتانيا (مناوب) .

3. ستتتهي صلاحيات اعضاء المجلس التنفيذي المعينين من قبل حكومات اليمن الديمقراطية و سويسرا لدى اختتام الاجتماع العالمي التاسع والعشرين للصحة .

4. في القرار م ت 57. في 43 دعا المجلس التنفيذي اجتماع الصحة بان يتم تعيين ممثليه الى لجنة المعائنات التقاعدية لموظفي م م م في المستقبل بالطريقة التالية :

(1) بان يعين عضوان وثلاثة اعضاء مناوبين من بين اعضاء المجلس التنفيذي بالطريقة

التي كانت متبعة سابقا وذلك لمدة ثلاث سنوات ، وان

(2) يعين عضو بالاسم لمدة اكثر من ثلاث سنوات سواء أن استمر على اشغال عضوية

المجلس التنفيذي ام لا .

وان وافق اجتماع الصحة على هذه التوصية فسيتوجب تحديد اسم الشخص المعين خلال هذه السنة ، جاعلا التعيين لمدة اطول من ثلاث سنوات ، سواء ان استمر الشخص على اشغال عضوية المجلس التنفيذي ام لا ، وان يختار الاعضاء المناوبين من بين اعضاء المجلس التنفيذي وذلك بتعيين اسم الدولة العضو التي تخول بتعيين للمجلس التنفيذي .

5. ان اعتبر اجتماع الصحة هذا الاقتراح مناسباً ، فقد ترغب في تبني القرار التالي :

3. قرار اجتماع الصحة العالمي 68.28 (الوقائع الرسمية ، رقم 226 ، 1975 س 36) .

4. م م م الوقائع الرسمية ، رقم 231 ، عام 1976 س 31 .

« ان الاجتماع العالمي التاسع والعشرين للصحة

بان يعين
لموظفي م س ع لمدة
التفديدى المعين من قبل حكومة
ثلاث سنوات . »
عضوا في لجنة المعاشات التقاعدية
سنوات ، و بان يعين عضو المجلس
عضوا مناوبا لمدة

6. و مع ذلك ، فان فضل اجتماع الصحة الاستمرار على الممارسة التي كانت متبعة سابقا باختيار
ممثليه للجنة المعاشات التقاعدية للموظفين من بين اعضاء المجلس التفيدى بتعيين الدول
الاعضاء المخولة لتعيين شخص للمجلس التفيدى ، فقد يرى الاجتماع من المناسب تنهي القرار
التالي :

« ان الاجتماع العالمي التاسع والعشرين للصحة

قرر بان يكون عضو المجلس التفيدى المعين من قبل حكومة
عضوا في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي م س ع ، و بان يعين عضو المجلس التفيدى المعين
من قبل حكومة
عضوا مناوبا ، علماء بالتعيين لمدة
ثلاث سنوات . »